

## 4998 - حكم تداوي المرأة بالقرآن عند رجل وكيفيته - نور على

### الدر

عبدالعزيز بن باز

في آخر اسئلة هذه السائلة من الرياض يقول سماحة الشيخ جاء إلى منزلنا رجل لمعالجة أحدي قريباتي وذلك بان يقرأ آيات من القرآن الكريم. وان وعندما دخلت لاستمع فقط لقراءته وانا ابس الحجاب الشرعي طلب أخي من الشيخ - [00:00:00](#) يقرأ علي مع العلم باني لم اكن اريد ذلك ولكنه قرأ علي ووضع يده على انحاء متفرقة من جسدي مثل الابدبي واعلى الساق. ولكن من وراء الحجاب. واعطاني بعض الاوراق التي كتب عليها آيات من القرآن الكريم. وطلب مني - [00:00:20](#) التبخر بها والسؤال هل هذا العمل مشروع؟ وهل يجوز؟ وهل علي اثم في ذلك مأجورين اذا قرأ على على المرأة نفت عليها من القرآن او قرأ على الرجل هذا مشروع. او في ماء ثم تشرب منه او تروش به - [00:00:40](#) او كتب لها القرآن بزعفران ونحوه وغسلها وشربته فلا بأس. لكن لا يضع يده على شيء من جسدها لرحمها لأنها عورة ولكن من دون الله يقرأ على محل اللام مع اليدين - [00:01:02](#) هل الرأس محل الصدر؟ يقرأ محل اللام من غير لمس واذا تيسر ان يكون الراقي امرأة هذا اولى واحسن المرأة للمرأة والرجل للرجل. ولكن اذا دعت الحاجة للرجل يقرأ من غير من غير الله. من غير مس. واما - [00:01:15](#) اكتب ذلك في ورقة تغسل من الزعفران فلا بأس ايضا في صحن ونحو يكتب الآيات بالزعفران ثم يغسل ويشرب كل هذا لا بأس به - [00:01:33](#)